المجلس الأعلى للحسابات
في المعرض الدولي للنشر والكتاب

تحت شعار :

رقابة وشراكة من أجل التنمية

ⵓⵔⵔⵉⵍⵓⵜ ⴰ ⵖⴰⵎⵓⵍ ⵉⵍⵓⵜⵜⵓⵏ ⵜⵉⵔⵔⵉⵜ

الـــدورة 30

من 17 إلى 27 أبريل 2025

تقديم:

يشارك المجلس الأعلى للحسابات في الدورة الثلاثين من المعرض الدولي للنشر والكتاب، الذي سينظم تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، خلال الفترة الممتدة من 17 إلى 27 أبريل 2025 بالرباط، تحت شعار: **"رقابة وشراكة من أجل التنمية".**

ويهدف المجلس من خلال هذه المشاركة إلى مواصلة التعريف بمهامه واختصاصاته الدستورية، وإبراز دوره الرقابي والتقييمي في مواكبة الأوراش الكبرى وتجويد الأداء العمومي، من خلال إنجاز مجموعة من المهام الرقابية المتعلقة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتعزيز تفاعل الأطراف ذات الصلة على المستويين الوطني والترابي مع مخرجات أعماله، بما من شأنه أن يساهم في تحقيق تقدم تنموي يلامس تطلعات المواطنين.

ولهذه الغاية، أعد المجلس برنامجا يضم سلسلة من الندوات العلمية، يؤطرها نخبة من قضاة المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات، وتتناول بالدراسة والتحليل دور المجلس في متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2015-2030، ومساهمة المحاكم المالية في الارتقاء بحكامة المرافق العمومية المحلية. كما سيتم استعراض آليات تتبع تنفيذ التوصيات وأثرها على جودة التدبير العمومي وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، بالإضافة إلى التعريف باختصاص مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية.

وفي إطار العمل المشترك مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، يشارك المجلس الأعلى للحسابات في تنشيط ندوة حول الأخلاقيات المهنية وأثرها على تجويد أعمال المحاكم المالية.

وفي مسعى نوعي للانفتاح الأكاديمي وإثراء الممارسة الرقابية بالمقاربات البحثية النظرية والتطبيقية، ينظم المجلس سلسلة من اللقاءات المفتوحة مع باحثين متخصصين في مجال الرقابة على المالية العمومية. كما يخصص فضاءً لعرض الأطروحات والدراسات الأكاديمية التي تتناول القضايا المرتبطة بهذا الميدان.

فعاليات موازية في رواق المجلس: معارض فكرية وفنية ومنصات تفاعلية لجميع الفئات

ويتميز رواق المجلس في هذه النسخة بتصميم معرفي يراعي مختلف الفئات، فقد خصص المجلس دعامات رقمية تبث كبسولات تبسيطية موجزة حول تتبع تنفيذ التوصيات، التصريح الإجباري بالممتلكات، وإيداع حسابات الحملات الانتخابية. وسيستعرض المجلس كذلك بالجناح المخصص له إصدارات المحاكم المالية المتمثلة في التقارير السنوية والموضوعاتية ومختلف القرارات والأحكام الصادرة عنه برسم اختصاصاته القضائية. كما أعد حقيبة وثائقية متعددة اللغات، تتضمن الكتيب المؤسساتي ودليل الإصدارات الورقي والرقمي للفترة 2003-2025، إلى جانب دليل التصريح الإجباري بالممتلكات ومطوية إيداع حسابات استخدام الأموال والمساعدات العمومية، فضلا عن كتيب موجه لفئة الأطفال ومطبوعات بطريقة برايل لفائدة المكفوفين وضعاف البصر.

ولإضفاء البعد الفني والإبداعي على الرواق، خصص المجلس ركنا لعرض لوحة فنية بعنوان **«معا نحو تنمية تطور الأرض والإنسان»**، من إبداع الأستاذ عبد الحكيم احسينات، قاض بالمجلس الأعلى للحسابات.

ندوات علمية

السبت 19 أبريل 2025 - بقاعة العروض (حوار)
(13:30 - 12:30)

دور المجلس الأعلى للحسابات في مراقبة وتتبع تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2015-2030

ذ. مولاي ادريس عزيز العلوي
رئيس لجنة الرقابة على أهداف التنمية المستدامة التابعة لمنظمة الأرابوساي

ذ. مولاي أحمد الذهبي العلوي
قاضي بالغرفة الثالثة بالمجلس الأعلى للحسابات

ملخص:

يضطلع المجلس الأعلى للحسابات، باعتباره الهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية، بدور أساسي في تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة عبر ممارسة مجموعة من الاختصاصات الرقابية، خصوصا مراقبة تسيير الأجهزة العمومية وتقييم السياسات والمشاريع العمومية. وفي إطار نهوضه بهذا التكليف الدستوري، يولي المجلس أهمية كبرى للإشكاليات التنموية عبر إدماج إحداث الأثر في سياساته الرقابية وضمن أهداف المهام التي ينجزها على المستويين الوطني والجهوي. وانسجاما مع هذا التوجه، حرص المجلس على إدراج موضوع التنمية المستدامة ضمن القضايا ذات الأولوية في خطته الاستراتيجية برسم الفترة 2022-2026 لمواكبة تحقيق أهداف أجندة 2030 التي اعتمدتها المملكة، كباقي الدول، إطارا مرجعيا لبلوغ تنمية شاملة وعادلة ومتوازنة.

وفي هذا الصدد، تبنى المجلس سياسة رقابية تسعى للإسهام بشكل فاعل في المسار التنموي، تجسدت، خلال السنوات الأخيرة، في إنجاز مجموعة من المهام الرقابية المتعلقة بتقييم اقتصاد وفعالية ونجاعة عمليات وبرامج وطنية ذات العلاقة بأهداف التنمية المستدامة. وقد غطت تلك المهام، في مرحلة أولى، محور جاهزية المغرب لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ثم تطرقت، في مرحلة ثانية، للرقابة على أهداف أجندة 2030، مركزة في ذلك على الغايات ذات الأولوية الوطنية، مع تعامل مختلف من حيث المناهج الرقابية مع القطاعات الحيوية كالصحة والتعليم والبنيات التحتية، بالإضافة إلى تناول إشكاليات تنموية مستجدة لم يسبق لها أن كانت موضوع رقابة، من قبيل الاقتصاد الأزرق والانتقال الطاقي والتأقلم مع التغيرات المناخية والمدن المستدامة وإدارة الموارد الطبيعية خصوصا مختلف أوجه استعمال الموارد المائية.

وقد كان لهذه المهام الرقابية أثر إيجابي ملموس على مختلف مسارات الفعل العمومي ذي الصلة بأهداف التنمية المستدامة، حيث أسهمت التوصيات الصادرة عن المجلس، من جهة، في تجويد مسار تحديد الأولويات والتخطيط لتنزيل خطة 2030 وتحسين التقائية الاستراتيجيات الوطنية الجارية وإنتاج البيانات وتغذية المؤشرات ذات العلاقة. ومن جهة أخرى، ساهمت في تعزيز وتيرة تحقيق الأهداف والغايات وتحسين إدارة الموارد العمومية المرصودة وجودة الخدمات العمومية، فضلا عن الارتقاء بأنظمة الحكامة بشكل عام.

وفي سياق سعيه للتجويد المستمر لأشغاله وإحداث الفارق في حياة المواطنين، يطور المجلس مقاربات رقابية استباقية تستحضر توجهات النموذج التنموي الجديد للمملكة وتستشرف رهانات ما بعد أجندة 2030.

الثلاثاء 22 أبريل 2025 - قاعة العروض (حوار)
(15:00 - 14:00)

تتبع تنفيذ توصيات المجلس الأعلى للحسابات وأثره على التدبير العمومي

ذ. عبد الصمد الأزرق
منسق الأعمال القضائية والمكلف بتتبع تنفيذ التوصيات بالمحاكم المالية

السيدة سهام عمرانة
المكلفة بيوابة تتبع تنفيذ التوصيات برئاسة الحكومة

ملخص:

دأبت المحاكم المالية منذ سنة 2008 على تتبع تنفيذ التوصيات التي تصدرها باعتبارها وسيلة للرفع من القيمة المضافة لأعمالها الرقابية، استنادا إلى المعايير والممارسات الفضلى المعتمدة في هذا المجال من قبل الأجهزة العليا للرقابة. غير أن مهمة تتبع تنفيذ التوصيات أضحت اختصاصا قائم الذات منذ سنة 2016 بعد تعديل المادة 3 من مدونة المحاكم المالية بموجب القانون رقم 55.16، حيث طورت المحاكم المالية بشكل نوعي آليات ممارستها لهذا الاختصاص لاسيما بعد اعتماد تحسين جودة التوصيات وتتبعها ضمن توجهاتها الاستراتيجية الست برسم الفترة 2022-2026 بما ينسجم مع تكريس الجهود للرفع من أثر أعمالها على التدبير العمومي وتحقيق الفارق في حياة المواطنين.

وفي هذا الإطار، عملت المحاكم المالية على تعزيز آليات مراقبة جودة التوصيات الصادرة عنها، من خلال إرساء مقاربة تشاورية حولها مع الأجهزة المعنية خلال المهمة الرقابية ومناقشة مشاريع التوصيات منذ التقرير الأولي للمجلس مع الجهة المعنية قبل اعتماد التوصيات في صيغتها النهائية عند إصدار التقرير النهائي.

أيضا، أضحت المهام الميدانية لتتبع تنفيذ التوصيات مكونا قارا ومتناميا ضمن برامج أشغال المحاكم المالية، فيما تم بالموازاة مع ذلك تطوير آلية التتبع المستندي لتنفيذ التوصيات من خلال إقامة منصة إلكترونية لتتبع تنفيذ التوصيات، تم إعطاء انطلاق العمل بها بتاريخ 29 يونيو 2022، بحضور المخاطبين الرسميين للمجلس المعينين على مستوى مختلف القطاعات الوزارية. وقد مكنت هذه المنصة من تتبع تنفيذ مجمل التوصيات المضمنة بالتقارير النهائية المبلغة للأجهزة العمومية المعنية بعد أن كان التتبع يقتصر على التوصيات المنشورة بالتقرير السنوي. كما أتاحت إعطاء صورة آنية عن مختلف المؤشرات المتعلقة بنسب تنفيذ التوصيات، وتتبع كل توصية على حدة على مر سنوات إلى حين تنفيذها الكلي.

وبغض النظر عن إمكانية تفعيل الاختصاصات القضائية للمحاكم المالية في حال إلحاق ضرر بجهاز عمومي ناتج عن التقصير في تنفيذ التوصيات، يشكل التقرير السنوي مناسبة لتقييم مدى تفاعل الأجهزة المعنية مع التوصيات، وقياس أثر المهمات الرقابية المنجزة، وعند الاقتضاء، تحديد العوامل والإكراهات التي أعاقت تنفيذ البعض منها.

الأربعاء 23 أبريل 2025 - برواق المجلس الأعلى للسلطة القضائية
(ابتداء من الساعة 15:00)

ندوة مشتركة مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة حول موضوع الأخلاقيات المهنية وأثرها على تجويد أعمال المحاكم المالية

ذة. عزيزة مساعف
المسؤولة عن البنية المكلفة بأخلاقيات المهنة بالمحاكم المالية

ذ. أحمد اوشن
المفتش العام للمحاكم المالية

ملخص:

بالنظر للمهام المناطة بالمجلس الأعلى للحسابات والمتمثلة في المراقبة المالية العمومية وفي تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة للدولة والأجهزة العمومية، يلتزم المجلس كباقي الأجهزة العليا للرقابة على المالية العامة في جميع أنحاء العالم، بالعمل كمؤسسة نموذجية ذات مصداقية، مستقلة ومؤهلة لأن تستحق ثقة الأطراف ذات الصلة من مواطنين، وسلطات تشريعية، وتنفيذية وقضائية، وأجهزة خاضعة للرقابة، وغيرها. ولا يتم ذلك، بطبيعة الحال، فقط من خلال إنتاج مخرجات للمراقبة ذات جودة تتوافق مع المعايير المهنية المتعارف عليها من الناحية التقنية، بل أيضًا من خلال احترام القيم الأخلاقية وقواعد السلوك المهني والشخصي من طرف العاملين بالمجلس.

فمهما اكتست أعمال المراقبة من جودة ومهنية، فإن الموثوقية فيها والرفع من أثرها وقيمتها المضافة المتمثلة في تحسين إدارة وتدبير المالية العمومية وتجويد خدمات المرفق العمومي لا تتأكد إلا من خلال تحقيق المجلس للمصداقية وإعطاء القدوة في إخضاع نفسه للمساءلة والشفافية والنزاهة والتحلي بالأخلاقيات والسلوك المهني في تنفيذ أعماله الرقابية وفي جميع مناحي تدبيره الإداري والمالي.

إن الالتزام بقواعد السلوك المهني ليس بالأمر الجديد، بل عميق الجذور داخل المجلس. حيث يمتثل القضاة لمقتضيات مدونة المحاكم المالية التي تحدد الواجبات والحقوق بالإضافة للقيم والمبادئ الواجب احترامها أثناء ممارسة العمل الرقابي. كما يمتثل الموظفون للقواعد المهنية والضوابط السلوكية المتضمنة بالقانون الأساسي للوظيفة العمومية. على صعيد آخر، كان المجلس سباقا على المستوى الوطني، لاعتماد ميثاق يتعلق بمبادئ وأخلاقيات قضاته وذلك سنة 2015 وفقا لمقاربة تشاركية انخرطت فيها جميع المكونات. حيث حدد هذا الميثاق مجموعة من القيم التي يجب التحلي بها واحترامها من استقلالية ونزاهة وواجب التحفظ وكتمان السر المهني ولياقة ومسؤولية وتطوير للكفاءات المهنية.

وبالنظر لأهمية موضوع التخليق باعتباره أحد العناصر المهمة التي تساهم في تطوير ودعم المهن الرقابية وتجويد أعمال المحاكم المالية ومخرجاتها، قام المجلس الأعلى للحسابات منذ سنة 2022، في إطار هيكلته الجديدة، بإحداث بنية تابعة للرئاسة الأولى تتكلف بتعزيز السلوك المهني والأخلاقيات بصفة مستمرة ودائمة. كما تم تفعيل المفتشية العامة بالمجلس إلى جانب إحداث وحدة للتدقيق الداخلي.

وفي هذا الإطار، تم اعتماد استراتيجية لتعزيز الأخلاقيات وقواعد السلوك المهني داخل المحاكم المالية والتي من أهدافها إرساء ثقافة الأخلاقيات كعنصر مكون لهوية مؤسستنا وخلق التوازن بين الانخراط الطوعي في تبني الأخلاقيات والقيم المهنية وواجب احترام قواعد السلوك المهني. وتروم عناصر هاته الاستراتيجية الملاءمة مع المعيار الدولي «الإيساي 130» والمتضمن لمدونة السلوك المهني المعتمدة من طرف المنظمة العالمية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الإنتوساي)، وعلى الصعيد الوطني، احترام القانون رقم 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية الصادر في 14 يوليوز 2021 وتنزيل مقتضياته.

السبت 26 أبريل 2025 - بقاعة العروض (تواصل)
(15:00 - 14:00)

دور المحاكم المالية في تعزيز جودة تدبير المرافق العمومية المحلية

ذ. بوشعيب بيبط
رئيس المجلس الجهوي للحسابات
لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة

ذ. أسامة المنير
قاضي بالمجلس الجهوي للحسابات
لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة

ملخص:

تتولى المحاكم المالية بمكونيها المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات، وفقا لقواعد توزيع الاختصاص النوعي والترابي، مهمة تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة، بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية ومراقبة حسابات الجهات والجماعات الترابية الأخرى وهيئاتها، وكيفية قيامها بتدبير شؤونها وذلك طبقا للفصلين 147 و149 من دستور المملكة.

وقد عملت هذه المحاكم منذ دخول القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية حيز التنفيذ سنة 2002، على المساهمة في تعزيز جودة تدبير المرافق العمومية الترابية، سواء من خلال اختصاصاتها القضائية أو في إطار مراقبة التسيير، من خلال المهام الرقابية المنجزة من طرف الغرف القطاعية بالمجلس، بتنسيق مع المجالس الجهوية للحسابات أو في إطار المهام المشتركة بين المجالس الجهوية للحسابات أو تلك المتعلقة بكل مجلس على حدة.

هم الجيل الأول من مهام مراقبة تسيير هذه المرافق العمومية الترابية اعتماد مقاربة لتقييم أدائها وفقا لمبادئ الفعالية والنجاعة والاقتصاد، انطلاقا من مراقبة مدى التزام المرافق العمومية الترابية (صاحب المرفق أو المفوض إليه) بقواعد حسن التدبير، إلا أنه ومنذ سنة 2022، وباعتماد المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للحسابات 2022-2026، انتقلت المحاكم المالية لجيل ثاني من الأعمال القضائية والرقابية، الهدف منها، بالإضافة إلى ما سبق، إحداث الأثر والفارق في حياة المواطن-المرتفق، والمساهمة في حصوله على خدمات عمومية تستجيب لحاجياته وانتظاراته ، بتعبئة جميع الوسائل المتاحة ، أخذا بعين الاعتبار معايير الجودة وتحقيق النجاعة والفعالية وفقا لقواعد الحكامة الجيدة المتعلقة بالمرافق العمومية المنصوص عليها بالمادة الرابعة من القانون رقم 19-54 بمثابة ميثاق المرافق العمومية.

إلا أن المساهمة في مسار تعزيز جودة تدبير المرافق العمومية الترابية من خلال الأعمال القضائية والرقابية للمحاكم المالية، لم تكن لتتأتى دون اعتماد هذه المحاكم المثالية وإعطاء القدوة، من خلال اعتماد نظام لتبني الجودة داخليا، يرتكز على مبادئ الاستقلالية والموضوعية والجماعية والتواجهية من مرحلة البرمجة وإعداد المخرجات إلى إصدار التوصيات وتتبع تنفيذها، وذلك في إطار من الحرص على التوازن والتكامل بين جميع الاختصاصات، وهو ما تجسد جليا من خلال اعتماد هندسة جديدة للتقرير السنوي للمجلس تتضمن محورا مخصصا للحكامة الترابية وتدبير المرافق والمشاريع والتجهيزات العمومية المحلية ومحورا مخصصا لتتبع تنفيذ التوصيات وأثرها على تجويد تدبير هذه المرافق.

لقاءات
وحوارات أكاديمية

الأحد 20 أبريل 2025 - برواق المجلس
(16:00 - 15:00)

دور المجالس الجهوية للحسابات بالمغرب في تشخيص ومعالجة اختلالات التدبير الترابي

ذ. حميد الفلالي حموز
وكيل الملك لدى المجلس الجهوي للحسابات لجهة فاس - مكناس

ذ. عبد الرحيم المنار اسليمي
أستاذ القانون العام بجامعة محمد الخامس، المشرف على الأطروحة

ذ. عبد الله عموز
رئيس فرع بغرفة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية

ملخص:

شكلت دسترة المحاكم المالية وإحداث المجالس الجهوية للحسابات نقلة نوعية، ليس فقط بالنسبة لمنظومة الرقابة على المال العام بالمغرب ولكن أيضا بالنسبة لمجموع مكونات المنظومة الإدارية، وذلك نظرا لاتساع مجالات تدخل المحاكم المالية سواء على المستوى الترابي أو على المستوى النوعي.

وتميزت مرحلة ما بعد صدور مدونة المحاكم المالية وبداية نشر تقاريرها بالاهتمام المتزايد للباحثين والمهتمين بنشاط هذه المؤسسات. الذين عمت دراساتهم الأكاديمية جميع مناحي تدخلات هذه المحاكم بالتحليل والتوجيه. وأصبحت المكتبة المغربية تتوفر على كم لا بأس به من الكتابات في هذا الموضوع.

إن الممارسة الفعلية لاختصاصات المجالس الجهوية للحسابات بعد مرور أزيد من عشرين سنة على مأسستها، وما صاحبها من إصدار العديد من التقارير والأعمال التي تعكس دورها في تشخيص ومعالجة اختلالات التدبير الترابي، جعلت من هذه المؤسسات موضوعا أكاديميا جديرا بالتحليل. ومن أجل التعمق في دراسة تجربة هذه المجالس، تم إنجاز هذه الأطروحة التي تتمثل إشكاليتها الرئيسية في محاولة الإجابة على سؤال مركزي هو:

ما مدى أثر أعمال المجالس الجهوية للحسابات بعد عقدين من الممارسة الفعلية، على مختلف الأطراف ذات الصلة؟

وترتبط الإشكالية الرئيسية للأطروحة بمجموعة من التساؤلات الفرعية المتعلقة أساسا بطبيعة الاختصاصات الموكلة لهذه المحاكم.

وهكذا، فإن أولى هذه التساؤلات الفرعية هي مدى تثبيت مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة لدى مدبري الشأن العام في المغرب من خلال إلزامية الإدلاء بحسابات تسييرهم وفق القوانين المنظمة لهذه العملية، وكذا باحترام مبادئ الشفافية والصدقية في الإدلاء بهذه الحسابات.

التساؤل الفرعي الثاني، يرتبط بالاختصاصات غير القضائية للمحاكم المالية، ومدى مساهمتها، من خلال مهام مراقبة التسيير العديدة التي قاموا بها خلال كل هذه السنوات، في تحسين حكامة هذه المؤسسات وكذا تحسين مردوديتها وفعاليتها بالمقارنة، طبعا، بين وسائلها وأهدافها.

أما التساؤل الفرعي الثالث الذي يطرحه الموضوع، فيتعلق بحجم تدخل هذه المحاكم لمعاقبة الاختلالات التسييرية والتدبيرية للمتدخلين في صرف المال العام، سواء أمام هيئاتها في إطار التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية أو من خلال إحالة الملفات ذات الطبيعة الجنائية على رئاسة النيابة العامة من أجل تحريك المتابعة الجنائية في حق الأشخاص الذين يشتبه تورطهم في هذا النوع من الجرائم.

الخميس 24 أبريل 2025 - برواق المجلس
(17:00 - 16:00)

مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية

ذ. عبد الوهاب قادري
رئيس الغرفة الأولى
بالمجلس الأعلى للحسابات

ذة. فيروز جمال
رئيسة فرع بالغرفة الأولى
بالمجلس الأعلى للحسابات

ملخص:

في إطار ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة، والشفافية، والمحاسبة، تتولى المحاكم المالية مهمة مراقبة استخدام الأموال العمومية الممنوحة من طرف الأجهزة الخاضعة لرقابتها، بما في ذلك القطاعات الوزارية، والجماعات الترابية، والمؤسسات والمقاولات العمومية. وتشمل هذه المراقبة مختلف أشكال الدعم العمومي، لاسيما المساهمات في الرأسمال، والمساعدات المالية والعينية.

وتندرج مراقبة استخدام الأموال العمومية ضمن اختصاصات المحاكم المالية غير القضائية، وتهدف إلى التحقق من مدى مطابقة استخدام الأموال الممنوحة للأهداف المحددة عند منحها. ويشمل هذا الاختصاص مختلف الأجهزة المستفيدة من الدعم العمومي، بما فيها جمعيات المجتمع المدني، والتعاونيات، والنقابات، والمقاولات الخاصة، إضافة إلى باقي الهيئات المستفيدة من الدعم العمومي.

وتُسهم مراقبة استخدام الأموال العمومية في ضمان توجيه الدعم نحو الغايات التي منح من أجلها، وتحقيق الأهداف المسطرة، مما يعزز نجاعة مساهمة هيئات المجتمع المدني والفاعلين الاقتصاديين في تنفيذ البرامج والمشاريع العمومية، باعتبارهم شركاء استراتيجيين للدولة، تفعيلاً لمبادئ الديمقراطية التشاركية التي نص عليها دستور المملكة.

وتفعيلاً للتوجهات الاستراتيجية للمحاكم المالية برسم الفترة 2022-2026، تعمل هذه الأخيرة على توطيد هذا الاختصاص من خلال اعتماد مجموعة من الآليات الرامية إلى تبسيط ورقمنة المساطر المرتبطة بإيداع وتتبع حسابات استخدام الأموال العمومية وتحسين نجاعة المراقبة، بما يمكن من ترسيخ ثقافة المساءلة لدى الجهات المستفيدة، وتكريس مبادئ الحكامة الجيدة في تدبير التمويلات العمومية.

الأحد 27 أبريل 2025 - برواق المجلس
(15:00 - 14:00)

مسؤولية المحاسب العمومي أمام القاضي المالي بالمغرب

ذ. رشيد إنوني
قاضي بالمجلس الجهوي للحسابات لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة

ذة. فاطمة بوزوغ
رئيسة غرفة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية

ذة. حسناء تكركيفة
محامية عامة بالنيابة العامة لدى المجلس الأعلى للحسابات

السيد مصطفى الحجامي
رئيس مصلحة العلاقات مع الجماعات الترابية بالخزينة العامة للمملكة

ملخص:

إن البنية الحالية لنظام مسؤولية المحاسبين العموميين، والتي ليست مدنية ولا جنائية ولا تأديبية، بل تضاف إلى هذه الأنواع الثلاثة من المسؤولية، أصبحت موضع تساؤل في ضوء الإصلاحات المختلفة التي تم إدخالها على مستوى أنظمة المالية العمومية بالمغرب. وهي إصلاحات أثرت، بلا شك، على التدبير العمومي، وخاصة تدبير المالية العامة القائمة على الأداء (القانون التنظيمي رقم 13-130 لسنة 2015) والتي ستعيد، من بين أمور أخرى، تموضع مسؤوليات المحاسبين العموميين ووظائفهم داخل التدبير المالي والميزانياتي والمحاسبي العمومي. وبالتالي فإن هذا التطور يجعل النظام الحالي للمسؤولية الشخصية والمالية غير مناسب. ويثير تساؤلات حول مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة التي تتجسد في إلزامية تقديم المحاسبين العموميين لحساباتهم أمام القاضي المالي.

هذا الأخير يتمتع بصلاحيات واسعة للتفاعل والتجاوب مع هذا السياق الجديد والانفصال عن الطبيعة «الموضوعية» لهذه المسؤولية من خلال إدخال اعتبارات جديدة ضمن إجراءات البت في مسؤولية المحاسب العمومي، مثل القوة القاهرة والضرر المالي. وبالتالي فإن تجديد نظام هذه المسؤولية يتطلب إصلاحات على مستوى مدونة المحاكم المالية وعلى مستوى النصوص التي تحدد مسؤولية المدبرين العموميين، فضلا عن انضمام قاضي الحسابات إلى هذه الحركية من خلال الاجتهاد القضائي والبحث العلمي.

فهذا البحث يهدف، إذن، إلى استكشاف أحد الأنظمة الفرعية للمالية العامة التي تربط قاضي الحسابات بمتقاضيه التقليدي المتمثل في المحاسب العمومي، أساسا، والذي يتولى، بموجب الإطار التنظيمي للمحاسبة العمومية، عدة مهام ويتمتع بعدة صلاحيات. كما أن له الحق الحصري في التصرف في المال العام بالمعنى الضيق لـ «الأموال العامة» مع وجود استثناءات لهذا المبدأ. وإن أي إخفاق في الوفاء بالتزاماته قد يؤدي إلى إثارة مسؤوليته أمام قاضي الحسابات في إطار اختصاص قضائي للمجلس الأعلى للحسابات المسمى « التدقيق والبت في الحسابات».

واستناداً إلى الإطار القانوني والتنظيمي الجاري به العمل وكذا التفسير التقييدي أو الضيق لأحكام المادة 37 من مدونة المحاكم المالية سالفة الذكر، فإن المحاسب العمومي يخضع لمسؤولية موضوعية، والتي تنشأ، من حيث المبدأ، بمجرد ثبوت عجز في حساباته؛ إذ لا يهم على ضوئها أنه لم يرتكب خطأ. فمعاينة عجز في حساباته تكفي إلى نشوء هذه المسؤولية. بمعنى آخر، إنها تكاد تكون مسؤولية دون خطأ. ومن ثم، يوصف نظام المسؤولية الشخصية والمالية بأنه نظام مبالغ فيه وغير متوازن مقارنة بنظام مسؤولية المدبرين العموميين (الآمرين بالصرف). فما هي إذن مداخل إصلاح نظام مسؤولية المحاسبين العموميين؟ وأي دور للقاضي المالي في بلورتها وتكريسها على المستوى العملي وعلى ضوء متطلبات المحاكمة العادلة؟

المجلس الأعلى للحسابات

10 زنقة التوت حي الرياض، الرباط

05 37 57 67 00

05 37 71 31 19

www.courdescomptes.ma